



## خبر صحفي

**مصر: أخيراً يسمح بإعادة تسجيل جمعية المساعدة القانونية لحقوق الإنسان بشكل رسمي!**

على السلطات الإلتزام بقرار المحكمة وإزالة كافة القيود المفروضة على جمعية المساعدة القانونية لحقوق الإنسان

كونيهاجن - جينيف - باريس، 28 تشرين الأول 2008. مرصد حماية المدافعين عن حقوق الإنسان، وهو عبارة عن برنامج مشترك بين المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب والفرالية الدولية لحقوق الإنسان، والشبكة الأوروبية-المتوسطية لحقوق الإنسان يرحب بالقرار الصادر عن الجهاز القضائي المصري بخصوص السماح لجمعية المساعدة القانونية لحقوق الإنسان بمباشرة نشاطاتها في مصر.

ووفقاً للمعلومات التي تلقاها المرصد فإن بتاريخ 26 تشرين الأول 2008، قررت المحكمة الإدارية في مصر إيقاف تنفيذ أمر بحل وتصفية جمعية المساعدة القانونية لحقوق الإنسان، وهي منظمة غير حكومية توفر المساعدات القانونية لضحايا التعذيب.

يذكر مرصد حماية المدافعين عن حقوق الإنسان والشبكة الأوروبية-المتوسطية لحقوق الإنسان أنه قد تم إغلاق جمعية المساعدة القانونية لحقوق الإنسان في شهر أيلول 2007 لاحقاً لقرار صادر عن وزارة التضامن الإجتماعي نتيجة إدعاءات بأن المنظمة قامت بمخالفات مالية (1). وكانت قد قدمت الجمعية إستئنافاً ضد قرار المحكمة إلى المحكمة الإدارية التي وجب عليها إصدار حكماً ب بتاريخ 21 تشرين الأول 2007. ومنذ ذلك الحين تم تأخير عملية الاستئناف باستمرار.

يعتبر مرصد حماية المدافعين عن حقوق الإنسان والشبكة الأوروبية-المتوسطية لحقوق الإنسان هذا الحكم خطوة إيجابية نحو ترسیخ حرية تكوين الجمعيات ويأمل أن يواصل القضاء المصري جهوده في هذا المجال.

يعرب مرصد حماية المدافعين عن حقوق الإنسان والشبكة الأوروبية-المتوسطية لحقوق الإنسان عن بالغ فقهه تجاه أوضاع مدافعي حقوق الإنسان ومنظمه حقوق الإنسان في مصر و من ثم يدعو المرصد والشبكة الأوروبية-المتوسطية السلطات المصرية بإحترام القرار الصادر عن الجهاز القضائي وضمان لجمعية المساعدة القانونية لحقوق الإنسان وأعضائها حقهم لمواصلة أعمالهم في البيئة المرغوبة ووضع حد لجميع المضايقات الموجهة ضد المدافعين عن حقوق الإنسان في مصر.

يحيث مرصد حماية المدافعين عن حقوق الإنسان والشبكة الأوروبية-المتوسطية لحقوق الإنسان السلطات المصرية أن تضمن الإلتزام القوانين الوطنية كاملة بالمعايير الدولية والإقليمية لحقوق الإنسان بحرية تكوين الجمعيات وبنصوص إعلان الأمم المتحدة بشأن المدافعين عن حقوق الإنسان، الذي اعتمدته الجمعية العامة للأمم المتحدة في 9 كانون الأول 1998.

لمزيد من المعلومات، يرجى الاتصال على:

- المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب: ديلفين ريكولو على هاتف +41 22 809 49 39
- الفرالية الدولية لحقوق الإنسان: كارين أبي/جائيل جريلو على هاتف +33 1 43 55 25 18
- الشبكة الأوروبية-المتوسطية لحقوق الإنسان: مارك ديجلي-إسبوستي على هاتف +45 32 64 17 16